جامعة مؤتة
Mutah University

وحدة اللوازم

عطاء رقم 50/ل ر/2026

تقديم خدمات قانونية لجامعة مؤتة

يرجى موافاتنا بالأسعار الخاصة بالخدمات أعلاه وتسليمها لدى وحدة اللوازم/ دائرة المشتريات في موقع جامعة مؤتة/ الكرك-المجمع الإداري حسب الموعد المبين ادناه بالظرف المختوم مكتوب عليه اسم العطاء ورقمه واسم ورقم التلفون والفاكس الخاص بالمتعهد على أن يلتزم بما يلي:

1- يكون أخر موعد لتسليم العروض يوم الخميس تاريخ 2026/8/20، قبل الساعة الثانية عشر ظهراً.
2- يبدأ بيع نسخ العطاء يوم الثلاثاء الموافق 2026/8/4 اعتباراً من الساعة التاسعة والنصف صباحاً ولغاية الساعة الواحدة والنصف بعد الظهر، وينتهي بيع النسخ يوم الخميس تاريخ 2026/8/20 الساعة الحادية عشر ظهرا.
3- ثمن النسخة (50) خمسون دينار غير مستردة.
4- ارفاق رخصة المهن وشهادة مزاولة سارية المفعول المطلوبة، شريطة ان يكون المتعهد مشترك بنظام الفوترة الالكتروني.
5- تقديم كفالة دخول او شيك مصدق للعطاء بنسبة 3% من قيمة العرض، وكفالة حسن تنفيذ او شيك مصدق كحسن تنفيذ بنسبة 10% من قيمة الإحالة في حالة تمت الإحالة.
6- تكون الأسعار بالدينار الأردني والجامعة غير ملتزمة بإحالة العطاء على مقدم اقل الأسعار.
7- تدفع الطوابع القانونية وأية رسوم تترتب على قرار الإحالة خلال عشرة أيام من تاريخ التبليغ بالإحالة.
8- تقديم الأسعار شاملة كافة الرسوم والضرائب والضريبة العامة على المبيعات.
9- عرض الأسعار المقدم من المتعهد جزء لا يتجزأ من قرار الإحالة.
10- يتم فتح العروض المقدمة يوم الاحد تاريخ 2026/8/23 الساعة الواحدة ظهرا.
11- للجامعة الحق بإلغاء العطاء دون ذكر الأسباب.
12- للجامعة الحق باستبعاد أي عرض غير مستوف لشروط دعوة العطاء.
13- تعتبر شروط نظام المشتريات الحكومية رقم 8 لعام 2022 وملحقاته والتعليمات الصادرة بموجبه ودفتر عقد المقاولة جزء لا يتجزأ من شروط العطاء وتكون شروطهم هي الراجحة إذا تعارض أي منها مع الشروط الواردة أعلاه (علماً بأن شروط النظام المشار اليه على موقع الجامعة (العطاءات).

اللجنة الرئيسية للوازم والخدمات الاستشارية

٢٠٢٦/٨/٤

Mutah-Karak- JORDAN
P. O. Box: (7)
Email :tenders@mutah.edu.jo

(Karak/ الكرك) Tel: 2372380-99
Fax: 2375706
Extension /6219 /0790974682

مؤتة-الكرك-الأردن
ص. ب: (7)

عطاء رقم 50/ل ف/2026

تقديم خدمات قانونية لجامعة مؤتة

الشروط الخاصة:

أولاً: الشروط الواجب توفرها في المتقدم (شروط التأهيل المسبق)

1. يتم تقييم العروض واختيار العرض الفائز وفقا لمعادلة وزنية للمعايير الفنية والعرض المالي ولن ينظر في العروض المالية للمتقدمين الذين لم يجتازوا الحد الأدنى للمتطلبات الفنية التالية:

أ. يجب أن يكون المتقدم حاصلا على إجازة مزاولة مهنة المحاماة سارية المفعول وأن يكون قد أمضى خدمة فعلية في ممارسة المهنة مدة لا تقل عن عشر سنوات منها خمس سنوات على الأقل امام القضاء الإداري، ولهذه الغاية يجب على المتقدم أن يرفق بعرضه صورة عن إجازة مزاولة مهنة المحاماه ومشروحات من نقابة المحامين تثبت مزاولته لمهنة المحاماه لمدة لا تقل عن هذه المدة.

ب. أن يكون لدى المتقدم كادر قانوني لا يقل عن محام مزاول واحد يتناسب وحجم العمل في جامعة مؤتة والأعمال التي سيتم احالتها، ويقدم لهذه الغاية كشفا بكادره القانوني وشهاداتهم وخبراتهم، على ان يعزز ذلك بالوثائق الضرورية (نسخة عن شهاداتهم وخبراتهم العملية).

ج. على المتقدم تقديم تقرير بالقضايا التي وكل بها خلال الخمس سنوات الأخيرة وصدر بها حكم قضائي قطعي (كشفان منفصلان يتضمنان القضايا التي تم الحكم بها لمصلحته وضده) مع ضرورة تقديم نبذه عن خلاصة الحكم في كل قضية، وقيمة المبلغ الذي تم تحصيله أو إعفاء الجهة التي يدافع عنها من دفعه، إضافة الى إرفاق الوثائق المعززة لذلك.

د. ستقوم الجامعة بإجراء مقابلة شخصية للمتقدمين الذين ينطبق عليهم الشروط.

2. يلتزم المتقدم بالحضور الى مكتب المحاماه في الجامعة لمدة لا تقل عن (8) ساعات أسبوعياً خلال ساعات الدوام الرسمي، ويحق للجامعة طلب حضوره في أوقات إضافية وفي أي وقت دون تحمل الجامعة أي نفقات إضافية.

3. يلتزم المتقدم بتقديم تعهد بعدم وجود أي شراكه من الباطن.

ثانياً: وصف للخدمات المطلوبة وأنواعها

جميع أنواع الخدمات القانونية، وما يلزمها من إجراءات إدارية وقانونية وقضائية لمصلحة الجامعة والصناديق المنشأة فيها (يقصد بالجامعة: الجامعة وجميع مجالسها ولجانها والعاملين فيها بصفتهم الوظيفية)، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

1. الترافع الشخصي بالنيابة عن الجامعة أمام المحاكم على اختلاف درجاتها وأنواعها ومكانها.

2. الحضور أمام المراكز الأمنية ودوائر كاتب العدل ودوائر الادعاء العام وأية جهات أخرى بناءً على تكليف الجامعة.
3. أعداد ومراجعة العقود والاتفاقيات بين الجامعة وصناديقها من جهة وبقية الأطراف من جهة أخرى
4. حضور الاجتماعات والمشاركة في اللجان المختلفة بناءً على تكليف من الجامعة.
5. توجيه الإنذارات العدلية.
6. تحصيل المبالغ والذمم المتحققة للجامعة وصناديقها وتوريد هذه المبالغ للجامعة.
7. رفع الدعاوى القضائية التي تطلبها الجامعة.
8. اقتراح الإجراءات القانونية التي تضمن حقوق الجامعة لدى الغير.
9. تقديم الرأي والاستشارات القانونية وأية اعمال يتم تحويلها أصولياً من قبل الجامعة.

ثالثاً: الشروط والاحكام

1. سيتم إبرام اتفاقية تمثيل قانوني للمحال عليه الاختيار وفقاً لمتطلبات عمل الجامعة وبالشروط والأسعار التي يتم الاتفاق عليها.
2. يلتزم المتقدم الذي تمت الإحالة عليه بتقديم تقارير شهرية دورية للجامعة عن جميع انشطته المتعلقة بالجامعة التي قام بها خلال الشهر مع بيان كافة المستجدات، وعلى أن يتضمن خلاصة لكل قضية مبين فيها الإجراء الأخير والجلسة القادمة والرأي القانوني.
3. سيتم تحويل جميع القضايا والمطالبات والأمور القانونية للمحال عليه بعد الإحالة وتوقيع اتفاقية تمثيل قانوني بموجب محضر تسليم مرفقاً به تقرير اساس يبين جميع التحويلات.
4. مدة التعاقد أربع سنوات ميلادية اعتبارا من تاريخ استكمال اجراءات التعاقد.
5. يحق للجامعة تمديد مدة التعاقد لمدة شهر بشهر أو سنة بنفس الشروط والأسعار، بموافقة الطرفين.
6. يلتزم المحال عليه بتوريد أية مبالغ محصلة للجامعة فور تحصيلها، ويفرض عليه غرامة تأخير مقدارها (1%)عن كل يوم عمل تأخير في توريد تلك المبالغ تحسب من اليوم السابع من تحصيله لها، وللجامعة الحق باقتطاع هذه المبالغ مباشرة من مستحقات المحال عليه دون الرجوع إليه.
7. يلتزم المحال عليه بتقديم تقرير أسبوعي للمبالغ المسددة وتلك التي تم إيداعها في صندوق الجامعة وفقاً للسياسات المالية المتبعة في الجامعة.
8. تتحمل الجامعة الرسوم والمصاريف القضائية للقضايا التي يرفعها المحال عليه نيابة عن الجامعة، على أن يتم تزويدها بإيصالات ماليه حسب الأصول، كما تتحمل أي رسوم تفرضها قرارات المحاكم على الجامعة شريطة أخذ الموافقة المسبقة لدفع أي مصاريف استثنائية أو الاستعانة بالخبراء.

9. يتحمل المحال عليه أي ضرائب أو رسوم لها علاقة بدخل المحال عليه بما فيها ضريبة الدخل والضريبة العامة على المبيعات ورسوم مزاولة المهنة أو الترخيص ..... الخ .
10. تعتبر اتفاقية التمثيل القانوني التي سيتم إبرامها مع المتقدم المحال عليه جزءاً لا يتجزأ من وثائق العطاء.
11. تعتبر المواصفات والشروط العامة، ووثائق هذا العطاء الخاصة، ونظام المشتريات الحكومية لسنه 2022، وملحقاته وتعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لسنة 2022وأي تعديلات تصدر عليها جزءاً لا يتجزأ من وثائق اتفاقية التعاقد.
12. يتحمل المحال عليه المسؤولية القانونية والمادية عن أية أخطاء ناتجة عن أعماله أو إهماله أو تقصيره في إداء الخدمات المطلوبة طيلة مدة العقد وعليه تصويب الوضع الناتج عن ذلك فور حدوثه وفي حالة عجزه عن القيام بذلك يحق لجامعة مؤتة تكليف من تراه مناسبا لتصويب الاخطاء وعلى نفقة المحال عليه.
13. يتحمل المحال عليه المسؤولية الكاملة عن أعماله وعن اعمال الموظفين والعاملين لديه من مستخدمين ومحامين ومندوبين، وعن أية اضرار مباشرة وغير مباشرة وتبعية قد تلحق بجامعة مؤتة أثناء تنفيذه لاتفاقية التمثيل القانوني بسبب اهماله أو تقصيره أو اخطائه في تقديم الخدمات المطلوبة ويكون مسؤولا عن اي عطل وضرر وخسارة وكسب فائت قد يلحق بالجامعة نتيجة لذلك.
14. يتعهد المحال عليه بالمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بجامعة مؤتة وعملياتها وأن لا يستخدمها لأغراض خاصة به أو يقوم بالكشف عنها لأي طرف ثالث، سواء خلال مدة سريان اتفاقية التمثيل القانوني أو بعد انتهائها وتحت طائلة المسائلة والمسؤولية القانونية
15. الجامعة غير ملزمة بأقل الأسعار، ولها الحق بالإحالة على أي من العروض المطابقة المقدمة دون بيان الأسباب، ويكون قرارها غير قابل للاعتراض.
16. تكون محاكم الكرك هي المختصة لحل أي خلاف ينشأ بين الطرفين.
17. يلتزم المحال عليه بتسليم كافة القضايا غير المنتهية لديه خلال فترة أسبوع من تاريخ انتهاء العقد أو فسخه وتقديم تقرير مفصل عن الحالة القانونية لكل قضية وموعد الجلسة القادمة والقيام بالإجراءات القانونية اللازمة لمنع سقوط أي قضية أو فوات أي ميعاد لحين تسليمها للمكتب الجديد ويتحمل المسؤولية كاملة عن أي قضية خلال الفترة الانتقالية.
18. للجامعة الحق في فسخ الاتفاقية بأي وقت ودون إبداء الأسباب، ولا تتحمل الجامعة أي عطل أو ضرر يقع على المحال عليه نتيجة لذلك وذلك بعد شهر من ابلاغ المحال عليه هذا الإجراء، كما يحق للجامعة الفسخ الفوري للعقد دون اشعار في حال ارتكاب المحال عليه خطأ مهنيا جسيما (تقدره الجامعة) أو صدور عقوبة مسلكية من نقابة المحامين أو إفشاء أسرار الجامعة، أو أي مخالفة لبنود الاتفاق.

19. يكون المتقدم مسؤول مسؤولية قانونية عن دقة المعلومات التي يقدمها، ويتحمل كافة التبعات القانونية حال تقديمه معلومات خاطئة أو اخفاءه لأي معلومة، عند تقديمه العروض أو خلال مدة تنفيذه للاتفاقية (حال الاحالة عليه).
20. لا يحق للمحال عليه طلب انهاء الاتفاقية أو التوقف عن تمثيل الجامعة إلا بعد موافقة الجامعة خطياً وبناءً على اشعار خطي مسبب تقتنع به الجامعة وبعد المدة التي تحدد من قبل الجامعة شريطة أن لا يترتب على هذا الإنهاء فوات أي منفعة للجامعة أو أي مهل قانونية وتحت مسؤولية التعويض.
21. يتحمل المحال عليه المسؤولية القانونية والمادية كاملة عن أي خسارة تلحق بالجامعة نتيجة فوات المهل القانونية أو أي تقصير أو خطأ مهني في متابعة الدعاوى وكافة مراحلها ومن ضمنها مرحلة التنفيذ.

رابعاً: متطلبات وآليات تقديم العروض

1. يقدم عرضاً فنياً يبين فيه قدرته الفنية على تقديم الخدمات المطلوبة ومواصفات التأهيل المطلوبة في الإعلان.
2. يتكون العرض الفني من أصل ونسختين مختومتين بختم المتقدم ونسخة الكترونية كما يتكون العرض المالي من أصل ونسختين مختومتين من عرض المتقدم
3. يوضع العرض الفني (أصل ونسختين) في مغلف مغلق.
4. العرض المالي :على المتقدم أن يقدم عرضه المالي في مغلف مغلق وأن يكون العرض ملخصاً في جدول واضح يتضمن الأسعار المقدمة رقما وكتابة.
5. يوضع مغلف العرض الفني ومغلف العرض المالي في مغلف واحد.

خامساً: يقدم المتقدم عرضا مالياً يتضمن تحديد المكافأة المالية الشهرية المقطوعة لقاء تمثيل الجامعة.

سادساً: تلتزم الجامعة بدفع ما نسبته (2%) للمحال عليه من قيمة الأموال المحصلة لصالح الجامعة في حال أوكل للمحال عليه مهمة تحصيلها.